

قانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٩٣
بالترخيص لوزير البترول والثروة المعدنية في الاتفاق مع الشركة
العامة للبترول على تعديل عقد التزام البحث عن البترول
واستغلاله الصادر بشأنه القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصّه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير البترول والثروة المعدنية في الاتفاق مع الشركة العامة للبترول
على تعديل عقد التزام البحث عن البترول واستغلاله في بعض المناطق بشبه جزيرة
سيناء وغرب خليج السويس والصحراء الغربية الصادر بشأنه القانون رقم ١١٢ لسنة
١٩٨٥ وذلك بإضافة منطقة امتداد تنمية حقل شمال عامر البحرية ب المياه خليج السويس
إلى المناطق المشار إليها وفقاً للشروط المرفقة والخريطة الملحة بها .

(المادة الثانية)

تكون للقواعد والإجراءات الواردة في الشروط المرفقة المعدلة لاتفاقية المشار
إليها قوّة القانون وتنفذ بالاستثناء من أحكام أي تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها .

(حسني مبارك)

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ذي القعده سنة ١٤١٣ هـ
الموافق ٢٨ أبريل سنة ١٩٩٣ م

اتفاق بين حكومة جمهورية مصر العربية
والشركة العامة للبترول
بإضافة منطقة امتداد تنمية حقل شمال عامر
البحري بمياه خليج السويس للشركة العامة للبترول
للمناطق التي يشملها عقد التزام البحث عن
البترول واستغلاله الصادر في شأنه القانون
رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥

تحرر هذا الاتفاق وأبرم في يوم من شهر سبتمبر ١٩٩٩
بمعرفة وفيمما بين حكومة جمهورية مصر العربية ويطلق عليها فيما بعد «الحكومة»
والشركة العامة للبترول وهي شركة قطاع عام أنشئت بقرار جمهوري بتاريخ ٢/٩/٥٧ وهي إحدى الشركات التابعة للهيئة المصرية العامة للبترول ويطلق عليها
فيما بعد «العامة».

ويقرر الآتي

حيث أن الطرفين قد أبرما عقد التزام للبحث عن البترول واستغلاله في بعض
المناطق بسيناء وغرب خليج السويس والصحراء الغربية وهو عقد الالتزام الصادر
في شأنه القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥

وحيث أن «العامة» ترغب في البحث عن البترول واستغلاله وإنتاجه من
منطقة امتداد تنمية حقل شمال عامر البحري بخليج السويس.

وحيث أن «الحكومة» توافق على قيام «العامة» بالبحث عن البترول
 واستغلاله وإنتاجه من المنطقة المذكورة ويطلق عليها في هذا الاتفاق «المنطقة».

وحيث أنه يجوز لوزير البترول والثروة المعدنية وفقاً للقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦
أن يبرم مع «العامة» هذا الاتفاق.

لذلك اتفق الطرفان على ما يلى :

(المادة الأولى)

يرخص بالبحث عن البترول واستغلاله وإنتاجه في منطقة امتداد تنمية حقل
شمال عامر البحري بخليج السويس للمدة المبينة في المادة الرابعة من هذا الاتفاق ،
والمنطقة مبينة بالأحداثيات والخريطة المرفقتين به .

(المادة الثانية)

تضاف المنطقة المذكورة في المادة الأولى إلى المنطقة الجزئية « ب » من عقد الالتزام المبرم بين حكومة جمهورية مصر العربية والشركة العامة للبترول بموجب القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥ وتسري بشأنها ما يسرى على المنطقة الجزئية « ب » المشار إليها من أحكام .

(المادة الثالثة)

تسرى على المنطقة المشار إليها باقى أحكام عقد الالتزام الممنوح للعامة بمقتضى القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥ ، على أن تراعى أحكام المادة الرابعة من هذا الاتفاق بالنسبة لهذه المنطقة .

(المادة الرابعة)

مدة هذا الاتفاق ثلاثون عاما اعتبارا من بدء الانتاج التجارى في هذه المنطقة وهذه المدة قابلة للتجديد لمدة أخرى إضافية قدرها خمس عشرة (١٥) سنة وذلك بناء على اختيار العامة بموجب إخطار كتابي مسبق بثلاثة (٣) أشهر يرسل للهيئة المصرية العامة للبترول قبل انتهاء المدة الأصلية .

الشركة العامة للبترول

حكومة جمهورية مصر العربية

عنها :


عنها :

الاحداثيات

منطقة امتداد شمال عامر البحريه (بحث) مساحتها ٧٨ كيلو متر مربع .

الخريطة رقم ١

خط طول شرقا	خط عرض شمالا	البيانات
٠٣٢ ٥٧ ٠٠	٠٢٨ ٤٤ ٠٠	تبدأ من النقطة ١ عند
٠٣٢ ٥٨ ٠٠	٠٢٨ ٤٤ ٠٠	جنوب شرق إلى النقطة ٢ عند
٠٣٢ ٥٩ ١٤	٢٨ ٣٢ ٤٧	جنوبا إلى النقطة ٣ عند
٠٣٢ ٥٦ ٥٣	٠٢٨ ٣٤ ١٩	« وهي الركن ٢ في حقل عامر »
٠٣٢ ٥٦ ٥٦	٠٢٨ ٣٦ ٠٠	جنوب غرب إلى النقطة ٤ عند
٠٣٢ ٥٨ ٠٠	٠٢٨ ٣٦ ٠٠	شمال غرب إلى النقطة ٥ عند
٠٣٢ ٥٨ ٠٠	٠٢٨ ٣٦ ٠٠	« وهي الركن ١٧ في شمال عامر البحريه »
٠٣٢ ٥٨ ٠٠	٠٢٨ ٣٦ ٠٠	شرق إلى النقطة ٦ عند
٠٣٢ ٥٨ ٠٠	٠٢٨ ٣٦ ٠٠	« وهي الركن ١٨ في شمال عامر البحريه »
٠٣٢ ٥٧ ٠٠	٠٢٨ ٣٧ ٠٠	شمالا إلى النقطة ٧ عند
٠٣٢ ٥٧ ٠٠	٠٢٨ ٣٧ ٠٠	وهي الركن ١٩ في شمال عامر البحريه »
٠٣٢ ٥٧ ٠٠	٠٢٨ ٣٧ ٠٠	غربا إلى النقطة ٨ عند
٠٣٢ ٥٧ ٠٠	٠٢٨ ٣٩ ٠٠	« وهي الركن ٢٠ في شمال عامر البحريه »
٠٣٢ ٥٦ ٠٠	٠٢٨ ٣٩ ٠٠	شمالا إلى النقطة ٩ عند
٠٣٢ ٥٦ ٠٠	٠٢٨ ٣٩ ٠٠	« وهي الركن ٢١ في شمال عامر البحريه »
٠٣٢ ٥٦ ٠٠	٠٢٨ ٣٩ ٠٠	غربا إلى النقطة ١٠ عند
٠٣٢ ٥٦ ٠٠	٠٢٨ ٤٠ ٠٠	« وهي الركن ٢٢ في شمال عامر البحريه »
٠٣٢ ٥٤ ٢٢,٣٠	٠٢٨ ٤٠ ٠٠	شمالا إلى النقطة ١١ عند
٠٣٢ ٥٣ ١٩,٨	٠٢٨ ٤٢ ٠٠	« وهي الركن ٢٣ في شمال عامر البحريه »
٠٣٢ ٥٦ ٠٠	٠٢٨ ٤٢ ٠٠	غربا إلى النقطة ١٢ عند
٠٣٢ ٥٦ ٠٠	٠٢٨ ٤٢ ٠٠	« وهي الركن ١٤ في شمال عامر البحريه »
٠٣٢ ٥٦ ٠٠	٠٢٨ ٤٢ ٠٠	شمال غرب إلى النقطة ١٣ عند
٠٣٢ ٥٧ ٠٠	٠٢٨ ٤٢ ٠٠	« وهي الركن ٨ في شمال عامر البحريه »
٠٣٢ ٥٧ ٠٠	٠٢٨ ٤٢ ٠٠	شرق إلى النقطة ١٤ عند
٠٣٢ ٥٦ ٠٠	٠٢٨ ٤٢ ٠٠	« وهي الركن ٩ في شمال عامر البحريه »
٠٣٢ ٥٧ ٠٠	٠٢٨ ٤٢ ٠٠	شمالا إلى النقطة ١٥ عند
٠٣٢ ٥٧ ٠٠	٠٢٨ ٤٢ ٠٠	« وهي الركن ١٠ في شمال عامر البحريه »
٠٣٢ ٥٧ ٠٠	٠٢٨ ٤٢ ٠٠	شرقا إلى النقطة ١٦ عند
		« وهي الركن ١١ في شمال عامر البحريه »
		جنوبا إلى النقطة ١ وهي نقطة البداية لهذه المنطقة



المنطقة الجزرية (ب)

عقد التزام

الشركة العامة للبترول

منطقة إمتداد حقل شمال عامر البحري

مساحتها .. ٧٨,٠٠ كم^٢ تقريباً

مقياس الرسم ١ : ٥٠,٠٠

الهيئة العامة لشئون المطبع الأُمَّارِيَّة

الترقيم الدولي (٠ - ٦٨٢٣ - ٥٦ - I.S.B.N. ٩٧٧)

رقم الإيداع بدار الكتب (٩٣/٩٥)

طبع بالهيئة العامة لشئون المطبع الأُمَّارِيَّة

رئيس مجلس الإِدَارَة
دُهْنَلَكُ السَّيِّدُ شَهْبَان

الهيئة العامة لشئون المطبع الأُمَّارِيَّة
٢٤٥٣ - ١٩٩٣ س ٢٥١٤٤